

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (٤٧) ٢٠١٦ م

بشأن إعادة تشكيل فريق عمل التخطيط الاستراتيجي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي :

▶ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03).

▶ وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

▶ وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م ، بشأن علاقات العمل ولائحة التنفيذية.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٧٦) لسنة (١٩٨٨م)، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية (سابقاً) رقم (١٤) لسنة (٢٠١٠م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

▶ وعلى القرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦) لسنة (٢٠١٢م) بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) لسنة (٢٠١٣م).

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣) لسنة (٢٠١٣م) بسحب قرار وتقرير حكم. وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٧) لسنة (٢٠١٣م) بتعديل قراره رقم (٤٥٣) لسنة (٢٠١٣م).

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (١٤) لسنة (٢٠١٠م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

▶ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١/٢٠١٠م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

▶ وعلى ما جاء في كتاب السيد / مدير إدارة التخطيط والدراسات، رقم (٣٤٠٩١-١-١٥) لسنة (٢٠١٣/٠٩/٠٣) بشأن اقتراح تشكيل فريق عمل التخطيط الاستراتيجي.

▶ وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي، رقم (٢٣٥) لسنة (٢٠١٤م) بشأن اعتماد القيم والرسالة والرؤية والأهداف لصندوق الضمان الاجتماعي.

▶ وعلى ما جاء في كتاب السيد/ مدير إدارة الدراسات والتخطيط، (B/0684-1-2-١) المؤرخ في (١٩/٠١/٢٠١٦م) بشأن اقتراح إعادة تشكيل فريق عمل التخطيط الاستراتيجي.

▶ وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات العمل والصلاحية العامة والتشريعات النافذة ذات العلاقة.



(ii) δ different?

يعاد تشكيل فريق التخطيط الاستراتيجي تحت مسمى (فريق متابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية) (2016 – 2020م) كل من :

تقـون مهـمة الفـريق المـشار إـلـيـه فـي المـادـة السـابـقـة كـمـا يـالـيـ:

- أ- وضع آلية العمل التي سيتم من خلالها إدارة الفريق والبرامج الإستراتيجية والمشاريع التابعة لها بما في ذلك تصميم التقارير الخاصة بقياس الأداء.

ب- ترتيب أولويات تنفيذ المشاريع وإعداد الخطة السنوية وفقاً لحاجة العمل والميزانيات المتاحة.

ج- متابعة تقرير الأداء الواردة من مدراء البرامج ومدراء المشاريع ومناقشتها ووضع الحلول المناسبة لأي صعوبات تضمنتها.

د- إعداد تقارير أداء الخطة السنوية وعرضها دورياً على السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي.

هـ- وضع مقترنات تطوير الخطة الإستراتيجية وفقاً لمقتضيات العمل والأالية المعتمدة في تعديل الخطة الإستراتيجية وعرضه على السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي ، للأعتماد.

ح- متابعة أداء مدراء البرامج ومدراء المشاريع وتوجيه الملاحظات لهم وإقتراح إستبدالهم إذا لزم الأمر.



مادة (3)

يعين الفريق المشار إليه في المادة الأولى من القرار وفي أول اجتماع له يتم تحديد آلية عمله ومواعيد اجتماعاته وإقتراح الميزانية التقديرية لتنفيذ الخطط السنوية.

مادة (4)

على مدراء الإدارات والمكاتب وفروع صندوق الضمان الاجتماعي التعاون مع الفريق في كل ما يلزم لإنجاح تنفيذ الخطة الإستراتيجية وتزويده بما يحتاجه من معلومات ومستندات ذات علاقة بمهامه.

مادة (5)

للفريق الإستعانة بمن يرى ضرورة الإستعانة به داخل أو خارج صندوق الضمان الاجتماعي لإنجاز المهام المكلف بها.

مادة (6)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ،

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق: 2016/02/06
قرارات